

معلومات التشريع موضوع التشاور الإلكتروني

١. اسم التشريع المقترح

مشروع نظام التسهيلات الجمركية لسنة ٢٠٢٠.

٢. المديرية / الجهة المعنية

- مديرية التعريف والاتفاقيات.
- مديرية الشؤون القانونية.

٣. الهدف من التشريع

وضع آلية لمنح تسهيلات جمركية للجهات التي تحقق متطلبات وشروط معينة.

٤. الأسباب الموجبة

• تنظيم عملية منح التسهيلات الجمركية وذلك من جميع النواحي (تقديم الطلب، الشروط المطلوبة، التسهيلات والمزايا الممنوحة).

مدة التشاور:

٣٠ يوم.

٥. التواريخ المستهدفة

أ. تاريخ النشر: ٢٠٢٠/٣/٩

ب. تاريخ الإغلاق: ٢٠٢٠/٤/٧

٦. الأسئلة المطلوب الإجابة عليها:

- تم تنظيم عملية تقديم طلب الإنضمام إلى برنامج القائمة الذهبية في المادة (٣) من المشروع، هل يمكن اعتبار هذه الإجراءات سهلة وميسرة؟
- تم تقسيم المزايا والتسهيلات إلى (٣) فئات، هل هذا التقسيم كافي ويعمل على منح امتيازات وتسهيلات وفق مستوى الإلتزام الفعلي.
- أي ملاحظات أخرى على مسودة النظام سواء كان ذلك بالإضافة أو الحذف أو التعديل؟

٧. الجهات المستهدفة:

- شركات التخليص، شركات الإستيراد، المستودعات، المؤسسات العاملة في المناطق الصناعية المؤهلة، الناقلين.
- أي جهة أخرى ذات علاقة.

٨. البريد الإلكتروني للردود:

• Legal.affairs@customs.gov.jo